

**حماية الطفل من الإساءة
في
الأسرة والمجتمع**

إعداد

أ.د/ هدى محمود الناشف

أستاذ رياض الأطفال

جامعة القاهرة

مجلة رعاية وتنمية الطفولة - جامعة المنصورة

العدد (٥) - المجلد (٢) - ٢٠٠٧م

حماية الطفل من الإساءة في الأسرة والمجتمع

أ.د/ هدى محمود الناشف

أستاذ رياض الأطفال - جامعة القاهرة

تمهيد

إن موضوع الإساءة للأطفال بأشكالها ودرجاتها المختلفة ، ومظاهر العنف في الأسرة والمجتمع وكيفية التصدي لها وحماية الأطفال منها ، لمن الموضوعات الشائكة التي تتطلب أرضية راسخة وثيرة من المعلومات وتضافر العديد من الجهات المعنية بها ، والتواصل الإيجابي المثمر مع أسر الأطفال الذين تعرضوا للإساءة والعنف أو في وضع يجعل احتمال تعرضهم لشكل أو آخر من أشكال الإساءة قائماً وهذه الفئة تسمى "أطفال في خطر" (children at risk) .

ولما كان من الصعب على باحث بمفرده أن يلم بأبعاد هذه الظاهرة الإنسانية المخيفة التي تعانى منها جميع المجتمعات "الإنسانية" فإن الباحثة ستحاول عرض الجوانب الهامة لقضية وبعض ما جاء في الأدبيات الحديثة حول حجم المعاناة والأشكال الأكثر شيوعاً للإساءة للطفل ، وبعض الجهود التي تبذل محلياً للتتصدى للعنف ضد الأطفال من قبل الأفراد والمجتمعات .

ولا بد من الإشارة إلى قصور العرض الموجز في الصفحات التالية لعدة أسباب، في مقدمتها عدم الاتفاق على تعريف مصطلح "الإساءة للطفل" ، واختلاف التعريف من جهة رسمية إلى أخرى فتعريف الجهات الطبية المسئولة يختلف عن تعريف المسؤولين في الشئون الاجتماعية أو الجنائية ، فإذا أضفنا إلى ذلك بعد الثقافي، فإن مشكلة التعريف تزداد تعقيداً ، لأن ما يعتبره البعض إساءة للطفل يعتبر في ثقافات أخرى من الأساليب المشروعة لتهذيب الطفل وتأديبيه .

وقد ترتب على هذا التفاوت في تعريف الإساءة للطفل، إلى جانب عوامل أخرى، عدم التوصل إلى إحصاءات دقيقة ومعلومات موثقة تفيد في البحث العلمي أملا في التوصل إلى الأسباب واقتراح سبل للتخفيف من هذه الظاهرة المخيفة .

فالقضية إذن تحتاج إلى مزيد من الدراسات والمؤلفات تخص الواقع الفعلي للإساءة للأطفال في مجتمعنا بشكل خاص، انطلاقاً من الحالات التي رصدت بالفعل، إلى حالات التعذيب التي تجري في الخفاء ... دراسات يشترك فيها الأطباء وعلماء النفس والمجتمع والتربية ورجال القانون والاقتصاد، إلى جانب المعنيين الأساسيين بالأمر من أولياء الأمور والأخصائيين الاجتماعيين ورجال الشرطة التنفيذية ومحاكم الأطفال أو محكمة الأسرة، والصحافة التي تعب دوراً لم يكن إيجابياً في جميع الأحوال في السابق .

تعريف "الإساءة للطفل "

من المعروف أن الإساءة إلى الأطفال قديمة قدم التاريخ، وقصص الأطفال الذين تم التخلص منهم أو حبسهم بعيداً عن أعين الناس وتعرضهم للجوع والتعذيب: بسبب تخلفهم العقلي أو أي إعاقات أو عاهات أو تشوهات أخرى ليست بغربيّة على الباحثين في هذا المجال. هذا بالإضافة إلى الذين يتم إنهاء حياتهم خوفاً من "الفضيحة" أو بتقاديمهم "قربانا للآلهة" في بعض الثقافات، أو باهمالهم حتى الموت في حالات المرض والفقير الشديد .

إن ما تغير هو النظرة الحالية لمفهوم "الإساءة" ، إذ يعتبر البعض أن حرمان الطفل من أي حق من حقوقه الإنسانية تنصل إليها المواثيق الدولية والقومية، يعتبر إساءة للطفل. من هذه الحقوق، على سبيل المثال، حقه في أسرة محبة ومسكناً ومأكلة وملبساً ومعاملة إنسانية وحماية من الأخطار المادية والبشرية، وحقه في التعليم واللعب والتنقيف بما يتاسب واحتياجاته وقدراته، وعدم تعريضه لمؤثرات تتسم بالعنف مثل الرياضيات العنيفة الحياة والمعروضة على شاشات التلفزيون ونشرات الأخبار والأفلام التلفزيونية والمسلسلات وحتى الأغاني المصورة (video clip) والألعاب الفيديو والألعاب الكمبيوتر والمعروض في دور السينما وغيرها، وجميعها توصل رسائل للأطفال تمجد العنف. يضاف إلى ما سبق الإهمال وتحميل الأطفال مسؤوليات الكبار مثل رعاية الأطفال الأصغر سنًا، وتشغيلهم بأجر أو بغير أجر، وتعريفهم لمشاهدة أو المشاركة في تعاطي المسكرات والمخدرات، أو

عاقبهم بشكل مبالغ فيه لسلوك غير مقبول من وجهة نظر أولياء الأمور أو المدرسين وغيرهم من يقومون برعاية الأطفال .

أي انه بالإضافة إلى المفهوم التقليدي للإساءة للطفل على أنها " أفعال مقصودة تنتهي بالعنف الجسدي تؤدي إلى إحداث إصابات واضحة يمكن تشخيصها " (Richards, C , 2000 , 169) ، أضيفت أبعاد نفسية واجتماعية جديدة يصعب تحديدها وحصرها . ومما زاد الأمر تعقيداً إضافة " الإساءة الجنسية " ، حيث تختلف النظرة إليها من ثقافة فرعية إلى أخرى . إذ يواجه المشرفون الاجتماعيون في الولايات المتحدة الأمريكية أحياناً بمشاعر عدائية من قبل الوالدين الذين يرون في تصرفاتهم سلوكاً عادياً ، في حين تطالب الجهات الرسمية المسئولة بحرمانهم من رعاية أبنائهم بحجة انهم في نظر القانون ، يسيئون إليهم جنسياً أو جسمانياً بصفة عامة .

ينطبق إلى حد كبير على معظم المجتمعات الشرقية ومصر ليست استثناء، فكما أن الأسرة مطالبة بتحمل المسئولية الكاملة عن تربية الأطفال وتنشتهم وتهذيب سلوكهم ورعايتها أمورهم المادية و المعنوية دون مساعدة تذكر من مؤسسات المجتمع الأخرى ، فإنها تطالب بإطلاق يدها في أمر تهذيب خلق الطفل واتباع ما تراه مناسباً من عقاب لردع الأطفال وإعادتهم للسلوك القويم ، وعدم التدخل الخارجي في شئون الأسرة وما يتربى على ذلك من إجراءات تؤدي إلى نزع الطفل من أحضان أسرته بزعم الإساءة إليه .

وحتى في حالات الإساءة الواضحة التي تؤدي إلى الوفاة، تختلف الشرطة عن هيئات الخدمة الاجتماعية والمحاكم في تصنيفها للوفاة. فما تعتبره الشئون الاجتماعية حالات " ضرب أفضى للموت " ، قد تعتبرها الشرطة أو المحكمة " حوادث " في حالات قليلة تعتبر جرائم قتل لوضوح الشق الجنائي فيها.

مما سبق يتضح أن تعريف "الإساءة للطفل" ليس بالأمر الهين وبه الكثير من المتناقضات للأسباب التالية :

- يستند تعريف "الإساءة" في الدراسات الحكومية الرسمية إلى القوانين، لأن التعريف يترتب عليه، بالإضافة إلى الأغراض البحثية، اتخاذ قرارات فيما يخص التبليغ عن الإساءة و التحقيق فيها والتتأكد من أنها حدثت بالفعل واتخاذ إجراءات بشأنها من قبل الشئون الاجتماعية أو المحكمة .
- على النقيض من ذلك، فإن باستطاعة الباحثين المستقلين، بأن يستخدموا تعاريفات مختلفة وفقاً للغرض من الدراسة، والذي يكون عادة مختلفاً عما تسعى إليه الهيئات الحكومية، مثل تأثير الإساءة النفسية والجسمية والجنسية على الأطفال .
- من المفيد بهذاخصوص أن نذكر بأن أي تغيير في التعريف ينبع عنه اختلاف واضح في الإحصاءات، كما أن التعريف والحكم الذي يتخذه الباحث يتأثر إلى حد ما، عواطفه والتزاماته الأخلاقية، ولا يوجد خبير "غير متحيز" بحكم قيمه و معلوماته و آرائه الشخصية وخبرته كباحث ، ومن يقول غير ذلك فإنه " يضحك على نفسه وعلى الآخرين " .
- بالرغم من أن الإساءة للأطفال معروفة على مدى التاريخ البشري، إلا أن الاهتمام بالشكل الذي نعرفه الآن، بحيث تجري الآلاف من الدراسات حول هذه الظاهرة وأثارها على الأطفال، وتبدل الجهد من أجل وضع تعريف واضح لها يمكن الهيئات الحكومية من انتزاع الأطفال من بيوتهم او من البيئة التي يتعرضون فيها للإساءة، فهذا بلا شك من التطورات الحديثة . (Hopper , J , 2004)

قبل الحديث عن مصادر الإحصاءات والأرقام الفعلية أو التقديرية لحجم الإساءة للأطفال . لابد من الأخذ في الاعتبار الآتي :

- معظم الأطفال الذين يسأء إليهم أو يهملون لا يبلغ عنهم الجهات الرسمية .

- هذا صحيح بصفة خاصة بالنسبة للمهملين والذين تعرضوا للإساءة الجنسية، ولم تظهر عليهم علامات جسمية واضحة للأذى الذي لحق بهم. بالإضافة إلى أنه في حالة الإساءة الجنسية، فإن السرية والشعور العميق بالخزي والعار قد يمنع الأطفال وذويهم الذين علموا بالواقعة من طلب المساعدة أو التبليغ عنها.
- لهذا فإن الإحصاءات الحكومية الرسمية لا تدل على النسبة الحقيقية لمعدلات الإساءة للأطفال في "مجتمع".
- تعتمد الإحصاءات الحكومية على عدد الحالات التي :
 - (أ) تم تبليغ إدارات الخدمة الاجتماعية بها .
 - (ب) قام موظفو "حماية الطفل" بالتحقيق فيها .
 - (ج) أثبت التحقيق أنه ينطبق عليها التعريف القانوني للإساءة أو الإهمال .
- باختصار فإن الإحصاءات الحكومية تعكس فقط قشرة جبل الثلج ".
(The tip of the iceberg)
- هناك بصفة عامة أربعة أنواع من الدراسات تشكل مصدراً للإحصاءات عن الإساءة للطفل على نطاق واسع :-
 - (١) دراسات تعتمد على الإحصاءات الحكومية الرسمية .
 - (٢) دراسات تعتمد بالإضافة إلى الإحصاءات الرسمية، على مصادر إضافية للبيانات توفرت للمهنيين في المجتمع المحلي المعنى، بغرض مساعدتهم على الوصول إلى تقدير أكثر واقعية بالنسبة لحجم الإساءة والإهمال (أي الأطفال الذين شملتهم الإحصائية الرسمية ومن لم تشملهم) .
 - (٣) دراسات لعينة عشوائية ممثلة لمجتمع ما، لحالات الإساءة التي تعرض لها الأطفال خلال السنة السابقة لإجراء البحث، ويعلن عنها الذين شملتهم الدراسة من خلال الخبرة المباشرة .
(First-hand Knowledge)

التي أجريت على الراشدين، وطلب فيها منهم تذكر الإساءة التي
مرروا بها في طفولتهم .

- من يطعن في موضوعية هذه الإحصاءات عليه أن يتذكر بأن يذكر بأن
الإحصاءات من صنع الإنسان (statistics are human creations) .

إن ما ذكر حول صعوبة الحصول على إحصاءات دقيقة حول الإساءة إلى أو
الاعتداء على الأطفال واستخدام العنف بأشكاله في معاملتهم تناولته المؤتمرات التي
تصدت لهذه الظاهرة في المجتمع المصري. فعلى سبيل المثال ، جاء في بعض
الأوراق البحثية التي عرضت على المؤتمر السنوي الرابع للمركز القومي للبحوث
الاجتماعية والجنائية (ابريل ٢٠٠٢) حول "الأبعاد الاجتماعية والجنائية للعنف في
المجتمع المصري" وكذلك في المؤتمر السنوي الخامس (ابريل ٢٠٠٣) "التغير الاجتماعي
الاجتماعي في المجتمع المصري خلال خمسين عاماً" تحت عنوان "التغير الاجتماعي
والعنف الأسري" ، أن كثيراً من صور العنف الذي يحدث داخل الأسرة بين الزوجين
أو ضد الأبناء لا يدخل في الإحصاءات الرسمية، إما لعدم التبليغ عنه أو لكونه لا
يمثل جريمة عند بعض الثقافات، أو من سبيل مقاومة التدخل الخارجي في شئون
الأسرة .

وعليه، فإن ما تحويه السجلات الرسمية بأنواعها، ما هي إلا نسبة صغيرة من
حالات الاعتداء على الأطفال، والتي ثبتت التحقيقات (الاجتماعية والجنائية والطب
الشعري) ، بدون أدنى شك، بأنها تعرضت للتعذيب أو الضرب المبرح الذي أدى إلى
الوفاة أو إحداث عاهة. أما حالات الضرب أو الكسر أو الاعتداء الجنسي والحرمان
من الطعام والإهمال، والحبس لأيام في أماكن^١ تصلح للمعيشة، وغيرها من حالات

^١ المزيد من المعلومات حول "الإحصاءات والبحث والمصادر" في الإساءة للطفل انظر :
Child Abuse – Statistics, Research and Resources" by Jim Hopper.
ووثيقة من ٣٥ صفحة على الإنترنت 4/1/2004 (www.jimhopper.com/abstats/last_revised)

العنف التي كثيراً ما تحدث داخل الأسرة أو الأسرة البديلة، فإنها تعتبر في أغلب الأحيان شئوناً داخلية لا يحق لأحد التدخل فيها.

وقد توفر للباحثة ، من خلال الشبكة الدولية للمعلومات (الإنترنت) الكثير من البيانات والمعلومات حول حقوق الطفل والبروتوكولات التي وقعتها بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بشكل اختياري لحماية الأطفال، والمنظمات الدولية المعنية بمراقبة حقيقة التزام الدول الموقعة اختيارياً بميثاق حقوق الطفل، ورصد حالات الإهمال الإساءة والعنف ضد الأطفال في المجتمعات الدولية بشكل عام، إلى جانب الجهود التي تبذل من قبل الهيئات الرسمية والمجتمع المدني للhilولة دون تعرض الأطفال لأي شكل من أشكال الإساءة أو الإهمال دولياً ومحلياً .

دراسة الأمين العام للأمم المتحدة

تقدر الدراسة التي قدمها الأمين العام للأمم المتحدة والمتعلقة بالعنف ضد الأطفال إلى الجمعية العامة بتاريخ (٢٠٠٦/١٠/١٢) ، أن هناك نحو (٢٧٥) مليون طفل يتعرضون لمختلف صور العنف الأسري في جميع دول العالم بدون استثناء .

هذه الدراسة الهامة والتي كلفت مصر، من خلال المجلس القومي للطفولة والأمومة، بإصدار الترجمة العربية لها وسيتم عرضها في مؤتمر إقليمي في يونيو القادم بمشاركة واسعة لدول شمال إفريقيا والشرق الأوسط، تطرقت لمشكلة العنف ضد الأطفال واستغلالهم وإساءة معاملتهم في خمسة مجالات (سياقات) :

- في المنزل والأسرة .
- في المدارس والبيانات التعليمية .
- في مراكز الرعاية والمؤسسات الإصلاحية .
- في مكان العمل ..
- في المجتمع .

وبالرغم من وجود نقص دائم في البيانات، خلص التقرير إلى أن العنف يحدث في كل مكان. وعادة ما يكون عن طريق شخص معروف للطفل، وفي جميع الحالات بلا استثناء يتم إخفاؤه عن الأنظار أو تركه دون عقاب.

ويقول باولو سيرجيو بينhero (الخبير المستقل الذي عينه الأمين العام لدراسة هذه الدراسة) :

لا يزال الأطفال يخشون العنف وي تعرضون له في جميع بلدان العالم. ويتجاوز العنف جميع الخطوط الاجتماعية والثقافية والدينية والعرقية. ويواجه الأطفال أطيافاً من العنف بأشكاله الشديدة الاختلاف والتي تتراوح ما بين حالات العنف المفرط التي تعانى منه المجتمعات على يد العصابات المسلحة وما بين الروتين اليومي في المدارس .

ويدعو (بينhero) الدول إلى أن تتحمل المسئولية الرئيسية عن منع ارتكاب العنف ضد الأطفال بتوفير إطار قانوني راسخ، ومعنى ذلك :

حظر جميع أشكال العنف ضد الأطفال أينما وجدت أيا كان مرتكبه، وهو يعني أيضاً الاستثمار في برامج الوقاية من أجل التصدي للأسباب الكامنة وراء العنف". فالآلام من رصد حالات العنف ومعاقبة مرتكبيها هو الوقاية منها. وهذا يعني وضع استراتيجية مدرسة في إطار فهم حقيقي للأسباب إلى تدعو الأفراد والجماعات إلى الجنوح للعنف ضد الأطفال، وتوفير الحماية والوقاية والرعاية للأطفال المعرضين للإيذاء: الأطفال في خطر، وعلى المدى الطويل، وضع خطة وقائية للارتفاع بوعي المسؤولين في الأسرة والمدرسة ودور الرعاية وأماكن العمل. وفي مؤسسات المجتمع كافة لتصبح أكثر أماناً ورحمة بالأطفال .

الأسباب وراء ظاهرة الاعتداء على الأطفال

إذا كان الغرض من تناول موضوع الإساءة والعنف والاعتداء على الأطفال هو محاولة التخفيف من هذه الظاهرة، فلابد من التعرف على الظروف والأسباب التي تدفع شخصاً ما، طفلاً كان أو مراهقاً أو بالغاً، ذكراً أو أنثى، إلى إيذاء طفل أو طفلة وبشكل عنيف يستدعي التدخل من قبل جهات رسمية (طبية واجتماعية وقانونية وجنائية) بهدف العلاج أو الحماية أو معاقبة الجاني.

هناك محاولة جادة من قبل الباحثين في هذا المجال الاجتماعي الهام لإضفاء صفة العلم (science) على الدراسات التي يقومون بها في مجال الإساءة للطفل (child abuse). وكأي علم، لا بد له من نظريات وواقع فعلى يد الفروض المقدمة.

وقد تعددت النظريات حول الأسباب والبراهين الدالة على حقيقتها ومن الصعب حصرها في هذا المقام، لذا سيمكتفي بذكر أهم ما جاء فيها من أسباب محتملة، من وجهة نظر الباحثين على اختلاف المدارس الفكرية التي ينتمون إليها، أملاً في التعرف، قبل فوات الأوان على الأطفال المعرضين للاعتداء، وعلى الأشخاص المحتمل جنوحهم إلى العنف ضد الأطفال (children at risk).

ليس هناك سبب واحد يجعل الفرد، وبدون مقدمات، يقوم بأعمال عنف ضد أطفال آخرين، ولكنها عادة ما تكون مجموعة من العوامل المتراكمة والضغط النفسي التي تدفع الشخص وبقوّة في الاتجاه الخطأ في لحظات فقدان السيطرة على النفس، وعندما تكون الفرصة مهيأة للسلوك المنحرف سواء لغياب الرقابة، أو لإشارات صادرة عن الضحية نفسها.

وتتجدر الإشارة إلى أن الظروف والملابسات التي سيرد ذكرها، لا تؤدي في حد ذاتها بالضرورة إلى العنف مع الأطفال، بدليل أن الغالبية العظمى من البشر الذين يعيشون في مثل تلك الظروف ، أباء و أمهات صالحين ولم تصدر عنهم ما يسى إلى أطفالهم أو أطفال غيرهم، رغم كل ما يعانونه من ظروف معيشية قاسية وضغوط في العمل، ومطالب الأطفال التي لا تنتهي. هناك تكهنات عديدة حول الذي يجعل شخصاً

ما يخلى عن جميع الصفات الإنسانية في لحظة ما في حين يصد الآخرون، ولكنها مجرد تكهنات تحتاج إلى المزيد من الدراسة والأدلة الواقعية.

أو لا: الظروف الاجتماعية/الاقتصادية

لقد حرم الإسلام كثيراً من مظاهر الإساءة للأطفال في الجاهلية مثل وأد البنات،
فيقول سبحانه وتعالى : «رِبَّ الْرُّزُقِ، نَسْلَهُ أَبَيْ وَنَبْ قَدْلَهُ ٩ » "التكوير".
كما حرص النظام الاقتصادي في الإسلام على تذويب الفوارق بين الناس، فلا تبيت
أسرة جائعة و أخرى ترفل في ثراء فاحش، مما يثير الضعفنة والأسى في النفوس
فتستباح النرام ويحدث التفكك في الأسرة و المجتمع، ويكون الأطفال من أول
ضحاياه. كما حث الإسلام على التراحم والمودة بين أفراد الأسرة، وفي المجتمع
صفة عامة .

ثانياً: الاعتداء على الأطفال للانتقام من طرف آخر

لقد كان هذا السبب مسؤولاً عن نسبة كبيرة من حالات العنف والاعتداء على الأطفال حتى الموت كما جاء في الإحصاءات المتوفرة في المجتمعات الغربية ومحلياً. ويستدل من هذه الإحصاءات على أن الفاعل قد لا يكون الأب الطبيعي أو الأم الحقيقية، لأن يكون زوج الأم أو من يعيش معها (في المجتمعات الغربية) والطفل من زواج سابق أو من أب آخر، أو زوجة أب والطفل أو الطفلة للزوج من زواج سابق، ولكن للأسف كانت هناك حالات قتل لأطفال من قبل الوالدين الطبيعيين حصلت بينهما خلافات ويريد أحد الطرفين "أن يحرق قلب الآخر على طفله أو أطفاله".

والصحف المحلية تطالعنا بشكل شبه يومي بمثل هذه الحوادث منها على سبيل المثال ما جاء في صحيفة الأهرام بتاريخ ٢٤/٥/٢٠٠٤ م "أب ألقى بناته الثلاث في الترعة لخلاف مع زوجته" وتحت العنوان جاء: "تجدد أب بمركز من مشاعر الأبوة وألقى بناته الثلاث في الترعة فلقين مصرعهن غرقاً بسبب خلافات بينه وبين زوجته".

وبتاريخ ٢٦/٥/٢٠٠٤ م، كتب في صفحة حوادث بالأهرام:

"اعترافات مثيرة للمتهم بإلقاء بناته الثلاثة بترعة".

قررت الانتقام من زوجتي لإيذاء مشاعرها في أغلى ما عندها".

هذه عينة صغيرة جداً مما يمكن أن يحدث من قبل الأزواج عندما تدب بينهما الخلافات ولا يجدان المشورة لا عند الأقارب من الطرفين، كما كان يحدث في السابق، ولا في مراكز الاستشارات الزوجية أو الأسرية، إن وجدت، لغياب الوعي بأهميتها أو لاعتبار التدخل في الشئون الخاصة للأسرة "عيباً".

أما الحوادث التي نقرأ عنها من تعذيب حتى الموت أو حوادث قتل بقصد أو بغير قصد لأطفال الطرف الآخر، فإنها كثيرة، وهناك أكثر من عشرات المرات لا يتم الت bliغ عنها، أو تسجل على أنها وفاة طبيعية أو حادث . ومن الأسباب الأكثر شيوعاً شك الزوج في نسب الطفل، أو تخلص الأم من الطفل أو الجنين لحملها سفاحاً، أي جرائم شرف . منها مثلاً، ما جاء في صفحة حوادث وقضايا السبت

(الأهرام - ٢٩٥ / ٤٠٠ م) تحت عنوان: جرائم بلا حدود، صنعوا إهمال الإنسان

لأخيه الإنسان. أما الخبر فيقول :

"ليست مجرد جريمة واحدة ولا اثنين ولا ثلاثة، وإن قالت التحقيقات أنها أربع: قتل عمد (للابنة) واشتراك في قتل (للأب) وزنا للأم والأخ، فالأمر أخطر وأضل سبيلاً. أخطر لأن هذه النفوس الضعيفة التي سقطت في غفلة من المجتمع لا تدرك بعد حجم جرمها، وأضل سبيلاً لأن مظهر سقوطه لا يكاد يذكر بالمقارنة بما لم يظهر سقوطه بعد".

وتختصر هذه القضية في أن "تاجر فاكهة حرض الابنة الكبرى (١٨) على رمي أخيها (سنة ونصف أو سنتين) في النيل تحت تهديد السلاح (سكينة)، وهددها إن امتنعت أن يرميها معه وقالت في التحقيقات: "كنت خائفة والكوبري ضلعة والحلة مقطوعة ما فيهاش حد". أما سبب التخلص من الطفل فجريمة أخرى، حيث حملت الأم من أخيها عندما كانت في منزل والديها وزوجها في السجن، وقالت أن الأخ كان يتعاطى المخدرات وأعطاه "برشاما".

وتشير السجلات إلى حالات "خنق" أو تخلص من المواليد بطرق أخرى من قبل الأمهات، خاصة في حالة الزنا أو الحمل سفاحاً نتيجة اغتصاب (أطفال غير شرعاً)، أو ثمرة زواج عرفي و إنكار الأب لنسب الطفل - وجميعها أوضاع ارتبطت إلى حد كبير بالمتغيرات الاجتماعية عبر السنين، وإن زادت نسبتها في الوقت الحاضر لأسباب عديدة في مقدمتها الانفتاح على ثقافات عديدة وافية، بعضها في تناقض واضح مع الثقافة العربية/ الإسلامية .

لا تنحصر ظاهرة الانتقام من الغير بالاعتداء على الأطفال أو قتلهم داخل نطاق الأسرة، فيمكن أن يحدث ذلك مع الأطفال "غريم" أو جيران أو أشخاص بينهم نزاعات قديمة أو ثأر أو حتى "خناقات" عادية تحدث في كثير من الأوقات في الأحياء الشعبية بين الأطفال أنفسهم أو من أجل "الرزق" .

ثالثاً: خرافات ومعتقدات

بالرغم من التقدم العلمي الذي حققه الإنسان، فما زالت هناك فئة أو جماعة دينية (cult)، في معظم المجتمعات، تؤمن بأن بإمكان الجن أو الشيطان (والعياذ بالله) أن يسكن جسد طفل ما، وأن الطريقة الوحيدة لإخراجه هي الضرب الشديد الذي يؤدي عادة إلى وفاته. وفي مجتمعنا كثيراً ما نسمع تعبيير "فلان راكبه شيطان" أو "مخاوي" ويقام له "زار" له طقوس خاصة، وقد يزداد عنفاً بحيث يقضي على صاحبه، وتكون الوفاة "قضاء وقدراً" ! .

رابعاً: تكنولوجيا الاتصالات والمعرفة

من المعروف أنه كلما زاد العنف في المجتمع، زاد العنف على الأطفال. فما باتنا وقد طغى العنف على ما تبثه الفضائيات، وبرامج الكمبيوتر ولعب الأطفال، مجسمة كانت أو متحركة جذابة (صوت وصورة وحركة وألوان إثارة) من خلال ألعاب الفيديو والكمبيوتر (video and computer games). لقد غابت النماذج السلوكية السوية عما يعرض على الأطفال والكبار على حد سواء ولم يبق إلا المزيد والمزيد من العنف و يتأثر به الصغار والمرأهقون بصفة خاصة، ولكنه ينعكس أيضاً على تعامل الأباء مع الأطفال بصفة عامة .

خامساً: الجينات وبيولوجيا العنف

إن البحث في وجود أساس بيولوجي (جينات) لبعض حالات القتل التي لم يتم التوصل لسبب ظاهر لارتكابها، ليس بجديد على المنظرين في علم الجريمة أو العنف .

فمن الكتابات التي شجعت البحث في هذا الاتجاه كتاب دو كنز (Dawkins,1976) بعنوان (The selfish Gene) . إذ أطلق الشرارة لظهور علم جديد يعرف باسم (Sociobiology) أو (evolutionary psychology) يربط بين نظرية "تطور الأجناس والسلوك الإجرامي" .

فرغية قتل الأطفال حديثي الولادة من قبل الذكور، على سبيل المثال، فسرت على أنها لها علاقة برغبة كامنة لزيادة القدرة على التكاثر. كما يعتقد البعض بأنهم سخروا العملية الاختيار بالطبيعة (natural selection) وأن ما يقومون به لخدمة الإنسانية، كل ذلك في اللواعي (Richards, 2000).

سادساً : اضطرابات نفسية

كثير من حالات الاعتداء الصارخ والقتل نسبت إلى أشخاص يعانون من اضطرابات ومشكلات نفسية، خاصة إذا كانوا يحصلون أثناء وقوع الجريمة على علاج نفسي أو سبق لهم الحصول على مثل هذا العلاج. وكثيراً ما تستغل التقارير الطبية لتحفيظ الحكم عليهم أو اعتبارهم غير مسئولين عن تصرفاتهم، عندما تنظر القضايا أمام المحاكم. وتعتبر حالات الإدمان من هذه المشكلات النفسية، لأنها تغيب من يتعاطى المخدرات بأنواعها عن العالم الحقيقي (out-of-reach with reality) وبالتالي يكون وقت ارتكاب الاعتداء أو القتل غير واع لما يرتكبه.

بالرغم من الدراسات العديدة التي أجريت حول أسباب الاعتداء على الأطفال، فإن العلم لم يقدم حتى الآن تفسيراً مقنعاً وفاعلاً للسؤال: "لماذا يرتكب (س) من الناس مثل هذه الجرائم ضد الأطفال، ولا يرتكبها شخص آخر له مثل ظروفه؟ كل من كتب حول هذا الموضوع، يطالب بإجراء المزيد من الدراسة والبحث العلمي للتعرف على الظروف المعيشية، والأسر التي يمكن في لحظة ما أن تعرض أطفالها للعنف حتى يمكن الوقاية من وقوع "الجريمة" أو التخفيف من (high risk families) أثارها.

من بين الواقع المختلفة التي يتعرض فيها الأطفال للإساءة والعنف والإهمال، اختارت الباحثة أولاً المنزل والأسرة، ثم الشارع حيث تتم أخطر أنواع الانتهاكات المجتمعية ضد الأطفال.

الأشكال الرئيسية للإساءة والعنف والإهمال في الأسرة

قبل التعرض للأشكال الرئيسية للإساءة والإهمال داخل الأسرة، من المفيد أن نورد نص تعريف القانون الفيدرالي (الولايات المتحدة الأمريكية). كحد أدنى للممارسات، مع ترك الحرية لكل ولاية للإضافة إليها .

يقدم التشريع الفيدرالي قاعدة للولايات المختلفة للتعرف على الأفعال أو السلوك الذي يعتبره إساءة أو إهمالاً للطفل. فقانون المحافظة على سلامة الأطفال والأسر (Keeping Children and families safe act of 2003)

إهمال الطفل كحد أدنى على أنه :

- أي إجراء (فعل) أو عدم اتخاذ إجراء من قبل ولد الأمر أو المسئول عن رعاية الطفل، ينتج عنه وفاة، أذى جسمى أو نفسى حاد، إساءة أو استغلال جنسى .
- أي إجراء أو عدم اتخاذ إجراء مما يعرض الطفل لخطر الأذى الجسيم .
في إطار الحد الأدنى لمعايير السلامة التي ينص عليها هذا القانون، فإن كل ولاية مسئولة عن تعريف ما تعتبره إساءة أو إهمال للطفل. معظم الولايات تحدد أربعة أنواع من سوء المعاملة هي : الإهمال - الاعتداء الجسدي - الاعتداء الجنسي - الإساءة العاطفية قد يتعرض الطفل لنوع أو أكثر من الإساءة وإن كانت في العادة تأتى مجتمعة. في حين أن بعض الولايات الأخرى تضيف إليها. وفيما يلى بعض الأمثلة لإشكال الإهمال أو الإساءة :
- الإهمال (neglect) ويمكن أن يشمل :
- إهمال جسدي (كمثال: عدم تقديم الطعام أو السكن الضروري أو انعدام الإشراف المناسب) .
- إهمال طبي (عدم تقديم العلاج الطبي أو النفسي عند الضرورة) .
- إهمال التعليم (عدم إتاحة فرصة التعليم للطفل أو عدم توفير التعليم لذوى الاحتياجات الخاصة) .

- إهمال نفسي / عاطفي (عدم الانتباه للاحتياجات العاطفية للطفل أو عدم توفير الرعاية النفسية لمن هم بحاجة إليها والسماح للطفل بتناول المشروبات الكحولية أو غيرها من المسكرات).

هذه الحالات لا تعنى دائماً أن الطفل تم إهماله عن قصد فهناك عوامل عددة قد تسهم في حدوث مثل هذا الإهمال. على سبيل المثال هناك حالات فقر شديد تجعل من عملية متابعة الطفل واحتياجاته أمراً صعباً، لأن الأسرة مشغولة في توفير أقل القليل لاستمرار الحياة بأي شكل. ثم أن هناك إهمال بسبب الجهل. وفي هاتين الحالتين تكون الأسرة بحاجة إلى مساعدة من قبل المجتمع المدني والدولة مادياً و沐لوماتياً (إرشاد وتوجيه)، وتدخل مبكر.

الإساءة الجسدية

ويقصد بها التعرض للإصابة الجسدية (من مجرد كدمات بسيطة إلى كسور حادة أو اعتداء صارخ يؤدي إلى الوفاة) كنتيجة للقرص أو لبعض أو الرفس أو الهز الشديد أو رمى الطفل أو طعنه أو خنقه أو ضربه (باليد أو العصا أو الحزام وغيره)، أو الحرق وغيرها من أشكال الأذى الموجه للطفل.

جميع أنواع الإصابة المذكورة تعتبر إساءة وعنف ضد الطفل بغض النظر عن توافر نية إلحاق الأذى من عدمه (التأديب مثلاً).

هناك أشكال عديدة للاعتداء على الأطفال أو اللجوء إلى العنف المبالغ في معاملتهم بحيث يؤدي إلى آثار جسدية واضحة. من الأشكال الأكثر شيوعاً ضرب رأس الطفل بالجدار أو الأرض أو ضربه بجسم صلب يؤدي إلى كسور في الأطراف والجمجمة وربما ارتجاج في المخ، وحرق أجزاء من جسم الطفل أو إغراقه، أو إهمال الطفل الرضيع وتركه دون رضاعة أو ملابس حتى يموت فغضون أيام، أو خنقه أو حبس الطفل / الطفلة في "بدروم أو في مكان لا يصل إليه الهواء أو الشمس أو الإضاءة، وحرمانها من الطعام وربما تقليدها بحيث لا تستطيع الحركة أو الوصول إلى دورة مياه.

ومن أصعب الأمور في مثل هذه الحالات إثبات أن الإساءة أو الاعتداء كان مقصوداً. فقد أفلتت كثير من الأسر من العقاب أو الحرمان من رعاية الطفل على اعتبار أن ما أصاب الطفل لم يكن أكثر من حادث أثناء اللعب أو الاستحمام، ولم يستطع الأب / الأم إنقاذه . وللأسف يحجم الكثير من الأطباء الذين يعالجون الأطفال الذين تعرضوا للتعذيب التبليغ عن الأسباب الحقيقة، أحياناً تحت ستار المحافظة على أسرار المريض، وأحياناً أخرى لتجنب المشاكل مع الأسرة والنيابة والشئون الاجتماعية. ولكنهم يذرون وبشدة من آثار هز رأس الطفل الصغير، خاصة من لم يبلغ السنة من عمره، حيث من السهل الإصابة بما يعرف باسم (shaken head syndrome) والذي يؤدي إلى الوفاة بسبب انفجار شرائين الدم في المخ وبالتالي فشل في التنفس .

الإساءة الجنسية

وتشمل جميع أنواع استغلال الطفل لأغراض جنسية مثل العبث بالأعضاء الجنسية أو الدخول بالطفل أو هتك العرض أو استغلال الطفل / الطفلة في أعمال البغاء أو تصوير الطفل في أوضاع غير لائقة بغرض إنتاج أفلام إباحية، وغيرها من أشكال استغلال الطفل جنسياً .

وقد نال الاعتداء الجنسي على الأطفال أكبر نصيب من الاهتمام بين الأنواع الأخرى من العنف والاعتداء الجنسي، بسبب الآثار العميقة التي يتركها في نفسية الطفل/الطفلة إذا قدر لها أن تعيش، حيث أن هناك نسبة ليست بصغريرة من الوفيات التي صنفت على أنها " قتل للتغطية على الاعتداء الجنسي " . بالإضافة إلى الجانب الأخلاقي/الديني والموروث الاجتماعي الذي يحرم كل أنواع الاعتداءات الجنسية وقد أجمعـت الدراسـات الأجنـبية والـعربـية على أن الطـفـلة الأنـثـى تكون ضـحـية العنـف والـاعـتدـاءـ الجنـسـيـ فـيـ الغـالـبيـةـ العـظـمىـ منـ الـحالـاتـ،ـ وإنـ كـانـتـ قدـ سـجـلتـ بعضـ حالـاتـ الـاعـتدـاءـ الجنـسـيـ عـلـىـ الـأـطـفـالـ الذـكـورـ.ـ كماـ قـدـمـتـ تـفـسـيرـاتـ وـتـعـرـيفـاتـ عـدـيدـةـ لـلـاعـتدـاءـ الجنـسـيـ،ـ مـنـ بـيـنـهـاـ اـسـتـخـدـامـ الرـجـلـ لـلـجـنـسـ كـسـلاحـ،ـ وـإـثـبـاتـ أـنـهـ الـجـنـسـ الـأـقـوىـ وـفـرـضـ سـيـطـرـتـهـ عـلـىـ الـمـرـأـةـ (ـ الأنـثـىـ)ـ .ـ

للأسف لم يكن المعتدين جنسياً على الطفلة في جميع الأحوال من الأغراض، فقد سجلت حالات اعتداء جنسي من قبل المحارم (incest) مثل الآباء والأخوة وأخوة الآب الأم والجدود، إلى جانب زوج الأم، أو من يعيش معها وليس والد الطفلة، و أقرباء آخرين مثلًا أولاد العم / العممة أو الحال / الحال، بالإضافة إلى الجيران والغرباء ومن يترددون على المنزل أو في المدرسة (زملاء ومدرسين وغيرهم) . بالإضافة إلى ما ذكر عن تكتم الأسرة وفرض حصار من السرية التامة حول حالات الاعتداء الجنسي والاغتصاب، بصفة خاصة، فإنه من الصعب إثبات حالة الاعتداء لعدم وجود شهود، والتشكك في شهادة الأطفال حتى في حالة وجود أثار جسمية تثبت وقوع الاعتداء الجنسي على الطفلة نظراً لعدم التأكيد من هوية المعتدى، واتهام المعتدى عليها بأنها تخشى الإفصاح عن الفاعل الحقيقي أو تزيد الانقسام من شخص ما لأي سبب من الأسباب .

الاستغلال العاطفي

وهو شكل من أشكال السلوك الذي يعيق النمو العاطفي السوي للطفل أو يحول دون تنمية الإحساس باحترام الذات، ويشمل ذلك النقد المستمر والتهديد والرفض إلى جانب الحرمان من الحب والدعم والتوجيه .
ومن الصعب إثبات وجود مثل هذا الاستغلال ، ولا يبرر التدخل الخارجي دون وجود ضرر واضح للطفل، وإن كانت مثل هذه الإساءة غالباً ما تصيب الأشكال الأخرى المذكورة للإساءة .

مؤشرات للتعرف على حالات الإساءة والعنف ضد الأطفال

إن الخطوة الأولى لمساعدة الأطفال الذين تعرضوا للإساءة والعنف، هي التعرف على الإشارات التي يستدل منها على أن الطفل يتعرض لنوع أو آخر من الإساءة . قد لا يعني وجود علامة أو إشارة واحدة أن هناك إساءة أو عنف في الأسرة، ولكن تكرار ظهور الإشارة أو ظهور أكثر من علامة، يستدعي مراقبة الوضع عن كثب لأن في هذه الحالة تكون احتمالات الإساءة واردة .

لما كان هناك إحجام من قبل الأسرة للاعتراف بوجود مشكلة، أو السعي للحصول على مساعدة خارجية للحد من سلوك العنف والإساءة داخل الأسرة، فقد أصبح لزاماً على أفراد المجتمع ومؤسساته المبادرة لاتخاذ إجراءات لحماية الأطفال والتعامل مع مظاهر العنف والت bliغ عنها قبل أن تتفاقم وتؤدي بالطفل إلى التشرد أو الموت.

ويمكن تصنيف الإشارات إلى :

١. إشارات صادرة عن الطفل .
٢. إشارات صادرة عن الأب / الأم .
٣. إشارات صادرة عن كليهما .

(أ) إشارات صادرة عن الطفل :

- يظهر تغيراً مفاجئاً في سلوكه أو أدائه المدرسي .
- لم يحصل على العلاج الجسدي أو الطبي الذي طلب من ولد الأمر .
- لديه صعوبات في التعلم لا يمكن إرجاعها لأسباب فيزيولوجية أو نفسية .
- يتلفت حوله بقلق وكأنه حدوث شيء سيء .
- ينقصه الإشراف من الكبار .
- مطيع بشكل مبالغ فيه ويميل إلى الانسحاب والهدوء غير الطبيعي .
- يحضر إلى المدرسة أو إلى أي نشاط آخر مبكراً عن الآخرين، ويبقى حتى وقت متأخر ولا يبدى رغبة في الذهاب للبيت .

(ب) ولد الأمر :

- غير مهتم بالطفل .
- ينكر وجود أي مشكلة بالنسبة للطفل سواء في المدرسة أو في البيت، أو يلوم الطفل عليها .
- يطلب من المعلمين وغيرهم ممن يقومون على رعاية الطفل بأن يستخدموا العقاب البدني إذا بدر عنه أي تصرف غير لائق .

- ينظر إلى الطفل على أنه "سيئ" ولا قيمة له وحمل ثقيل .
- يطلب من الطفل أداء جسمياً أو أكاديمياً فوق طاقته .

(ج) الأب / الأم والطفل

- نادراً ما ينظرون إلى بعضهما البعض أو يتلامسان .
- يعتبران علاقتهما سلبية .
- يعبران عن كراهيتهم لبعضهما .

هذا بشكل عام، ولكن لكل نوع من الإساءة علامات و إشارات قد تأتي منفصلة .
لكن عادةً ما تقترن بعضها البعض .

علامات الإساءة الجسدية

لابد من الشك في أن الطفل يتعرض لإساءة جسدية عندما تظهر العلامات التالية :

- وجود حروق غير مبررة أو علامات عض أو كدمات أو كسور في العظام أو سواد حول العينين .
- ظهور آثار كدمات أو علامات أخرى واضحة بعد فترة غياب عن المدرسة .
- تظهر عليه علامات الخوف من الوالدين ، و يحتاج ويبكي عندما يحين وقت انتصاف الليل .
- ينكشم عندما يقترب منه البالغون .
- يبلغ عن إصابته بجروح من قبل الوالدين أو من يقوم على رعايته .

كما يمكن الشك في الإساءة للطفل جسدياً، عندما تصدر عن ولد الأمر أو من يقوم مكانه التصرفات التالية :

- أقوال متضاربة أو غير مقنعة بالنسبة لمصدر إصابة الطفل، أو لا يقدم تفسيراً على الإطلاق .
- تصف الطفل بأنه "شرير"، أو بصفات أخرى سلبية .
- يستخدم العنف والعقاب البدني القاسي عند تأديبه للطفل .
- له شخصياً تاريخ من الإساءة كطفل .

علامات الإهمال

- تغيب الطفل باستمرار عن المدرسة .
- يستجدى أو يسرق نقوداً أو طعاماً .
- تنقصه الرعاية الطبية، ومنها طب الأسنان و التطعيمات والنظارات الطبية .
- غير نظيف (قذر باستمرار) وتصدر منه رائحة كريهة .
- ملابسه غير مناسبة للطقس (صيفاً - شتاءً) .
- معرض للكحوليات أو المخدرات .
- يشكو من عدم وجود أحد في البيت يرعاه .

ومن جانب ولد الأمر، فهذه بعض الإشارات:

- لا يهمه الطفل في شيء .
- يشكو من عدم المبالاة أو الاكتئاب .
- يتصرف بطريقة غير منطقية أو غريبة مع الطفل .
- يتعاطى الكحوليات أو المخدرات الأخرى .

علامات الإساءة الجنسية

هناك احتمال بأن يكون الطفل قد تعرض للإساءة الجنسية عندما تظهر عليه العلامات التالية :

- يجد صعوبة في المش أو الجلوس .
- فجأة يرفض تغيير ملابسه للمشاركة في أنشطة رياضية .
- يذكر أنه يرى كوابيس باستمرار أو يبلل سريره .
- يفقد شهيته للطعام بشكل مفاجئ .
- يظهر معرفة لا تناسب سنه عن أمور الجنس وسلوكه .
- الإصابة بأحد الأمراض الجنسية أو الحمل خاصة في حالة الفتيات دون سن الرابعة عشر .
- دائم الهرب .

- يبلغ عن الإساءة الجنسية من قبل الأب / الأم أو أي بالغ آخر هو في راعيته .
- أما بالنسبة لأولياء الأمور أو من ينوب عنهم، فهم في هذه الحالة :
 - يظهرون حماية مبالغ فيها للطفل المعتمد عليه، ويقيدون بشدة علاقته مع الأطفال الآخرين خاصة من هم من الجنس الآخر .
 - علاقتهم بالطفل تتسم بالسرية ويقضون وقتا طويلا بمفردهم معه .
 - علاقاتهم بأفراد العائلة تتسم بالغيره والسيطرة .
- إشارات سوء المعاملة النفسية (العاطفية)
 - تطرف الطفل في سلوكه إما شديد الخنوع أو مبالغ في الطلبات ، شديد الانطواء أو عدواني .
 - إما أن يظهر نضجاً أشبه بالبالغين (كان يلعب دور الأب / الأم بالنسبة للأطفال الآخرين) أو يتصرف بطريقة طفل صغير جداً (كان يقع باستمرار أو يخطط رأسه بالأشياء) .
 - تظهر عليه بشكل واضح علامات التأخر في النمو الجسمي والانفعالي .
 - حاول الانتحار .
 - يشكو من انعدام التعلق بولي الأمر .
- وبالنسبة لوالد أو من ينوب عنه :
 - دائم الشكوى من الطفل ويلومه على كل شيء ويقلل من شأنه .
 - غير معنى بالطفل ويرفض الحصول على أي مساعدة لحل مشكلات الطفل .
 - يرفض الطفل بكل صراحة ووضوح .

قد يقول البعض، والباحثة واحدة منهم، بأن كل ما جاء في الفقرة السابقة حل الإشارات والعلامات التي تستدل منها على وجود إساءة للطفل في محیط أسرته يعاني منها معظم أطفالنا إن لم يكن جميعهم، وبالتالي فإنهم في هذا الإطار لا

يحصلون على حقوقهم وي تعرضون إلى جميع أنواع الإساءة المشار إليها، بل أكثر منها بكثير، ومع ذلك لا يعتبرهم المجتمع والأسرة والمسئولون أطفال أسيء إليهم أو مهددين بالposure للإساءة والعنف.

وحتى في حالات الإساءة الشديدة التي توصل الأطفال إلى المستشفى وأقسام الشرطة، أو تُنْذَرُ بهم إلى الشارع فإن اللوم، للأسف، يقع في الغالب على الطفل المجنى عليه وينحصر دور المؤسسات الحكومية والأهلية في محاولة التصدي لما أفرزه العنف والإساءة (هولاء الأطفال في مؤسسات ليست أحسن حالاً من البيت على سبيل المثال)، بدلاً من معالجة أسباب الظاهرة أو اتخاذ إجراءات وقائية تحد من انتشارها.

الشراكة مع أولياء الأمور :

من الخطأ الكبير التعامل مع مشكلة العنف ضد الأطفال بعيداً عن الأسرة، فالآباء يعتبرون أنفسهم خبراء بالنسبة لشئون أطفالهم، ويجب أن نعتبرهم نحن كذلك. لذا، ينبغي الاستماع إليهم، وتفهم أسباب قلقهم والبحث عن حلول معهم بدلاً من التصرف نيابة عنهم، فهذا ما يبني جسور الثقة بين الأسرة و يقدمى الخدمات.

فعندما يعمل مقدمو الخدمات مع الآباء والقائمين على رعاية الأطفال بروح الشركة الحقيقة، فإنهم سيجدونهم أكثر تقبلاً للدعم الذي يقدم لهم سواء في تقديرهم للموقف والاحتياجات أو في تحديد أفضل السبل لنقوية الأسرة وتمكينها من رعاية أطفالها. وحتى الأطفال الذين يعيشون في أسر تتسم العلاقات بين أفرادها بالعنف الواضح، خاصة بين الأب والأم، من الصعب الحيلولة دون أن يصبح الأطفال أنفسهم ضحية للعنف أو على أقل تقدير للإساءة والإهمال، ما لم توجه الجهود نحو مساعدتهم في إطار الأسرة، وكجزء من مواجهة العنف بين الآباء أنفسهم، والذي ينعكس بدوره على الصغار.

وهناك أكثر من طريقة لدعم العلاقات الأسرية وتقديم التوجيه والإرشاد الأسري والتوعية الوالدية من خلال الزيارات المنزلية، أو حلقات النقاش التي تجمع أكثر من أسرة تواجه ظروفًا مشابهة، ويجري تبادل الخبرات حول الأساليب الناجحة في

التغلب على الأسباب التي تؤدي إلى العنف بين الوالدين وبينهم والأطفال. كما يتم تزويد الأسر بقائمة من المصادر والمراكز والهيئات التي باستطاعتها أن تمد الأباء بمعلومات ودعم فني وربما بجلسات تدريب أو علاج مناسب لكل حالة على حدة . إلا أن الشراكة مع أولياء الأمور لا يعني أن العمل للوقاية من الإساءة للأطفال وحمايةهم من العنف ينتهي عند بابا الأسرة؛ إذ لا بد من مشاركة المجتمع في التصدي لهذه الظاهرة المخيفة والأذلة بالانتشار بشكل واسع في جميع المجتمعات . بداية، ينبغي خلق وعي عام بأبعاد المشكلة وخطورتها على الأطفال على مستوى الحى / الجيرة (community) ، وكسب التأييد المعنوي والمادي اللازم للتصدى لها. ويشمل ذلك القيام بدراسات ميدانية للتعرف على حجم المشكلة وأشكالها والظروف المصاحبة لانتشار العنف ضد الأطفال والإجراءات العاجلة والآجلة المطلوبة، والجهات التي باستطاعتها تقديم المساعدة الفنية والمادية سواء كانت حكومية أو جمعيات أهلية أو أفراد من المجتمع المدني .

ولا تقتصر البرامج المقدمة على الأسر التي تمارس العنف والإساءة ضد الأطفال، ولكنها تمتد عادة إلى الأسر التي قد يتعرض أطفالها مستقبلاً لمثل هذه الممارسات (children at risk)، كما يستدل من مؤشرات معينة تم رصدها والتحقق من نتائجها. أي أن البرامج المقدمة ليست دائماً علاجية بل لابد من التركيز على الوقاية في المقام الأول، وهذا يتطلب إجراء دراسات للتعرف على ظروف واحتياجات كل حى ومنطقة سكنية، والحصول على مصادر دائمة للتمويل بالتعاون مع المسؤولين المحليين، وخلق رأى عام وعمل جماعي يشعر الأسرة التي تعانى من مشكلة تتعلق بالإساءة للأطفال بأنها ليست وحدها، ولا ضرر من الاعتراف بالحاجة للمساعدة فنية كانت أو تقتية أو مادية. فالمشكلة الأساسية التي تواجه المهتمين بحماية الأطفال من العنف، تكمن في إنكار الأسرة لحقيقة إساعتها لأطفالها، وبالتالي مقاومتها لأى تدخل خارجي. ولكن في حالة التعامل مع المشكلة ظاهرة عامة، وتقديم مساعدات غير مباشرة تؤدى إلى تقوية الأسرة وتوجيهها للأساليب التربوية المناسبة لتنشئة

الأطفال وحماي حقوقهم، قد تقل مقاومة الأسر ويفيدون مما يقدمه لهم المجتمع
لصالحهم وصالح أبنائهم .

وتبقى هناك حالات من الإساءة أو الإهمال (معتمد أو غير معتمد) تستوجب نزع
الطفل من أسرته الطبيعية و إيداعه دار رعاية أو إلحاقه بأسرة بديلة؛ و إن كان ذلك
ليس بالأمر الهين إذ يحتاج إلى أدلة وإثباتات وقضايا وتدخل القانون والضمان
الاجتماعي والشرطة وغيرها من هيئات المجتمع الحكومي والمدني العاملة في مجال
حماية حقوق الطفل. وهذا ينطبق إلى الأسف خارج الأسرة وسبل الحماية منه .

العنف المجتمعي ضد الأطفال

تحت عنوان " فريسة سهلة : ممارسة العنف ضد الأطفال في
جميع أنحاء العالم " يقول تقرير منظمة " مراقبة حقوق الإنسان "

(٢٠٠١ سبتمبر ٢٠٢٤)

تمثل ظاهرة العنف المшиنة ضد الأطفال على مستوى العالم ما يشبه رواية من
روايات الرعب التي كثيرة ما تظل محبوسة في طي الصدور، إذ يستخدم العنف بغل
وبسوء قصد سافر ضد أضعف أفراد المجتمع أعجزهم عن حماية أنفسهم، وهم
الأطفال في المدارس والملاجئ والشوارع ومخيمات اللاجئين ومناطق الحرب
والمعتقلات والحقول والمصانع. وقد قامت منظمة " مراقبة حقوق الإنسان " بالتحقيق
في انتهاكات حقوق الإنسان التي يکابدها الأطفال، فوجدت نمطا مطريا يبعث على
الانزعاج؛ ففي جميع مناطق العالم يتعرض الأطفال في كل جانب تقريبا من جوانب
حياتهم للعنف المفرط، الذي يأتي في أغلب الأحيان من جانب الأفراد المسؤولين عن
حمايةهم والحفاظ على سلامتهم .

فكثيراً ما يتعرض الأطفال للعنف على أيدي الشرطة أو غيرها من المسؤولين عن
تنفيذ القانون. ويمثل أطفال الشوارع بصفة خاصة هدفا سهلا للإذاء بسبب فقرهم
وصغر سنهم وجهلهم بحقوقهم في أغلب الأحوال، وعدم وجود الكبار الذين يمكن أن
يقصدهم طلبا للعون؛ فيتعرضون للضرب على أيدي الشرطة لابتزاز المال، وربما

تجبر فتيات الشوارع على ممارسة الجنس لتجنب القبض عليهن أو لإطلاق سراحهن من حجز الشرطة. وهكذا يتعرض أطفال الشوارع الذين ينظرون إليهم على أنهم متشردون أو مجرمون للتعذيب والتشويه والتهديد بالقتل والإعدام خارج نطاق القضاء.

وكتيراً ما تحتجز الشرطة الأطفال دون موجب قانوني، ثم تخضعهم للاستجواب والتعذيب بصورة وحشية بغرض انتزاع الاعترافات أو المعلومات منهم. وعندما يتم انتزاع الأطفال في مؤسسات الأحداث أو الإصلاحيات الجنائية فإنهم كثيرة ما يتعرضون لسوء المعاملة والإيذاء. ويقاسون العقوبات البدنية الشديدة والتعذيب والسخرة والحرمان من الطعام والعزل والتقييد والاعتداءات الجنسية والتحرش. وفي كثير من الحالات يتم احتجاز الأطفال مع الكبار مما يعرضهم لمزيد من مخاطر الانتهاكات البدنية والجنسية.

أما في المدارس، التي يفترض أنها تقوم على رعاية نمو الطفل، فقد يصبح العنف جزءاً معتاداً من تجربة الطفل في المدرسة؛ ففي كثير من البلدان لا يزال العقاب البدني مسموماً به كأسلوب لفرض "الانضباط" في المدارس، حيث يتعرض الأطفال للضرب بالعصى والصفع والجلد مما يلحق بهم الكدمات والجروح، ويدفعهم الهوان والمذلة، بل يؤدي في بعض الأحيان إلى إصابات خطيرة أو إلى الوفاة. وتتعرض الفتيات بصفة خاصة لخطر العنف الجنسي من جانب المدرسين والطلبة الذكور، وقد يتعرضن للتحرش أو المداعبة الجنسية، أو الألفاظ النابية، أو الاعتداء أو الاغتصاب. وقد يستهدف الطلبة أيضاً لأسباب ترجع إلى النوع أو العنصر أو العرق أو الدين أو الجنسية أو الطبقة الاجتماعية أو الميل الجنسي أو الفئة الاجتماعية التي ينتمون إليها أو غير ذلك من الأوضاع المميزة لهم. ويتعرض الطلاب الذكور والإناث من ذوى الميول الجنسية المثلية والطلاب الذين ينجذبون لكلا الجنسين، أو الذين يشذون عن المعايير النمطية السائدة في المجتمع للذكورة والأنوثة إلى الضرب والركل والبصق عليهم وإحداث جروح في أجسامهم بالمدى،

كما يتعرضون لمحاولة خنقهم ودفعهم للارتطام بخزانات حفظ الأغراض أو لجرهم على السلام .

وكثيراً ما يضطر الأطفال العاملون إلى أن يكثروا ساعات طويلة للقيام بأعمال مضنية في ظروف شاقة ومؤذية؛ ويمثل الإيذاء البدني بالنسبة لكثير منهم سمة مألوفة من سمات حياتهم اليومية. وكثيراً ما يتعرض الأطفال العاملون إلى الضرب بسبب بطئهم في العمل، أو ارتكابهم بعض الأخطاء، أو التأخر في الوصول إلى العمل، أو الظهور بمظهر الإعيا، أو مجرد تخويفهم. أما من يلوذ منهم بالشرطة فراراً من هذه الانتهاكات فقد يعاد إلى صاحب العمل على الفور

ويتم إيداع مئات الآلاف إن لم يكن الملايين من الأطفال الذين تيتموا أو تخلي عنهم ذويهم في الملاجئ وغيرها من المؤسسات غير العقابية وبينما يعتمد هؤلاء الأطفال على الدولة لإعالتهم ورعايتهم، فإن الكثيرين منهم يكافدون صنوفاً مروعة، بل مميتة أحياناً، من الإيذاء والإهمال فقد يتعرضون للضرب أو الانتهاك الجنسي أو التقييد داخل أجواء من القماش أو الرابط إلى قطع الأثاث، فضلاً عن المعاملة المهينة التي يلقونها من جانب العاملين بهذه المؤسسات فلا عجب أن نجد نسبة الوفيات في بعض هذه الدور وقد ارتفعت إلى معدلات مذهلة .

وفي حالات الصراعسلح يتعرض الأطفال بالألاف للقتل والتلوث والاغتصاب والتعذيب كل عام، ويتعرض مئات الآلاف من الأطفال الذي يتم تجنيدهم لمخاطر الإصابات والعاهات والوفاة في أثناء القتال، بالإضافة إلى الانتهاك البدني والجنسي من جانب رفاقهم من الجنود أو قواهم. أما الأطفال الذين يفرون من مناطق الحروب ليصبحوا في عدد اللاجئين فيواجهون المخاطر بدورهم، لأنهم يظلون معرضون للانتهاكات البدنية والعنف الجنسي والهجمات التي تتم عبر الحدود .

ولا يزال العنف مستمراً ضد الأطفال بسبب السكوت عنه والتقاعس عن اتخاذ إجراء حياله، فقد وجدت منظمة " مراقبة حقوق الإنسان " في حالات تعرض الأطفال للانتهاكات البدنية أن مرتكبي هذه الانتهاكات يفلتون من العقاب في كل الأحوال تقريباً. فالملتحقون الذين اعتدوا جنسياً على تلاميذهم أو تسببوا في حدوث إصابات

لهم مازالوا في مواقعهم في بمهنة هيئة التدريس، وضباط الشرطة الذين عذبوا أطفالاً أمام الشهود مازالوا في الخدمة، والعاملون بالملاجئ الذين يعرضون الأطفال لمستويات مرروعة من القسوة والإهمال لم يتحملوا عواقب ما جنوه، بل حتى المسؤولين عن وفاة أي طفل نادراً ما تقام ضدهم أي دعوات قضائية، و إذا أقيمت فقلما تنتهي بياتتهم. أما مجرمو الحرب الذين يجندون الأطفال أو يغتصبونهم أو يقتلونهم فيبقون مطلقي السراح .

وهناك أسباب عديدة تكمن وراء الإفلات من العقاب في هذا الصدد، منها أن الأطفال ليس أمامهم إلا سبل محدودة للإبلاغ عن العنف الذي يمارس ضدهم، خصوصاً أولئك الأشد عرضة للانتهاكات؛ وقد يحجبون عن الكشف عما لا يقوه خوفاً من التعرض لانتقام، كما أن الشكاوى التي تأتي من الأطفال كثيراً ما لا تؤخذ على محمل الجد لكونها مقدمة من أطفال !!

وحتى عندما يبلغ الأطفال عن الانتهاكات أو عند الكشف عنها فنادراً ما يتم التحقيق مع مرتكبيها أو تحريك الدعوى الجنائية ضدهم. وقد يكون أصحاب المراكز المسئولة عن اتخاذ إجراءات في هذا الصدد ضالعين في تلك الانتهاكات، ومن ثم غير مستعدين لتأديب زملائهم أو مقاضاتهم، أو يخشون عواقب الدعاية السلبية التي تترتب على ذلك. كما أن الكبار الذين يشهدون الانتهاكات التي يرتكبها زملاؤهم ويحاولون الإبلاغ عنها ربما يفضلون من عملهم لأنهم جهروا بما شهدوا. (تقرير منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" ، ٢٨ سبتمبر ٢٠٠١) .

من بين فئات الأطفال المعرضين للعنف والإساءة بشكل غير إنساني، وعلى نطاق واسع، يتناول البحث أطفال الشوارع كشاهد على ما وصل إليه المجتمعات من إساءة "مخزية" إلى أطفالها .. عmad المستقبل . وسيقتصر البحث على هذه الظاهرة في مصر، وما اتخذ من إجراءات لمواجهتها .

أطفال الشوارع

إذا كانت الأسرة بمعاملتها القاسية أو لضيق ذات اليد قد طردت الأطفال للشارع، فإن المجتمع لم يكن أرحم منها. فالشارع له قاتونه أو نطاقه الخاص به. فالذين

يفترشون الأرض تحت الجسور أو على الأرصفة والخرابات والمدافن لا يرحبون بالوافدين كل يوم بأعداد متزايدة يزاحمنوهم في كم شبر من الأرض "يتکورون" فوقه ، وفي "الزبان" الذين يلاحقونهم في إشارات المرور يتسلون منهم، أو يتسلون بشكل غير مباشر بحجة بيع مناديل الورق أو تنظيف السيارات، فإذا لم ينجحوا في الحصول على القروش القليلة، طلبو المساعدة بشكل صريح.

ولكن مشكلة أطفال الشوارع أكبر بكثير من عدم وجود مأوى أو مصدر رزق. في الشارع تحدث اعتداءات على إنسانية الطفل ذكرا كان أو أنثى، ولكن الأنثى أكثر تعرضاً لها.

في مقدمة هذه الاعتداءات الاعتداء الجنسي والذي يستخدم كسلاح لضمان عدم عودة القاصر أو الفاقد لأسرتها، بالإضافة إلى تلبية الحاجات الجنسية للمعتدى. يأتي بعد ذلك الاستغلال المنهي للطفل من إجبار على التسول وتقديم الحصيلة في آخر النهار "للكفيل" أو "المتعهد" ، وترويج المخدرات وتناولها، والسرقة، والقيام بالأعمال الشاقة دون رحمة أو طعام يسد الرمق.

كل هذا يحدث تحت سمع وبصر المجتمع ومؤسساته وتشريعاته، فلا أحد مما باستطاعته أن يمنع طفلاً من التسول عملاً بقوله تعالى (رَأَى الْمَاءِنَ فَلَأَنَّهُ) (١٠) (الضحى)، وتجد الشرطي الواقف في إشارة المرور ينظر الناحية الأخرى ليتسول الصغار بحرية. وكم من مر شاهدت الباحثة شرطياً يقف تحت جسر ينظم المرور و إلى جانبه أطفال يفترشون الأرض دون غطاء وبملابس رثة في عز النهار لينالون ساعة نوم واحدة بعد ليل طويل من العذاب والجوع.

قبل التعرض لما يقوم به المجلس القومي للطفولة والأمومة، بصفته الجهاز القومي المعنى برعاية حقوق الأطفال، نورد الفقرة التالية من جريدة "الوطن" للتعرف على حجم المأساة و أبعادها، في عددها الصادر بتاريخ ١٧ إبريل ٢٠٠٧، ومن موقعها على الإنترنت نقرأ على الصفحة الأولى عنواناً باللون الأحمر: "أطفال الشوارع لا يزالون يفرون مصر".

"سوزان مبارك تطالب حكومة نظيف بالتحرك السريع لمواجهة ظاهرة أطفال الشوارع
بعد أن سجلت مستويات خطيرة".

وتحت هذا العنوان:

تعتبر ظاهرة أطفال الشوارع في مصر بمثابة القنبلة الموقوتة التي ينتظر انفجارها بين حين وآخر، حيث يشير تقرير الهيئة العامة لحماية الطفل (منظمة غير حكومية) أن أعدادهم وصل في عام ١٩٩٩ إلى ٢ مليون طفل وفي تزايد مستمر مما يجعلهم عرضة لتبنى السلوك الإجرامي في المجتمع المصري.

وتشير إحصائيات الإدارة العامة للدفاع الاجتماعي إلى زيادة حجم الجريمة المتصلة بـ "أطفال الشوارع" لاتهام القانون، حيث كانت أكثر الجرائم هي السرقة بنسبة ٦٥٪، والتعرض للتشريد بنسبة ١٦,٥٪، والتسول بنسبة ١٣,٩٪، والعنف بنسبة ٥,٢٪، والجنوح بنسبة ٢,٩٪.

وتحذر البحوث التي تجري على أطفال الشوارع في مصر تعدد العوامل التي تؤدي إلى ظهور وتنامي المشكلة، ويتفق أغلبها على أن الأسباب الرئيسية لمشكلة هي الفقر، والبطالة، التفكك الأسري، إيذاء الطفل، الإهمال، التسرب من المدارس، عمل الأطفال، تأثير النظرة، وعوامل أخرى اجتماعية نفسية لها صلة بالبيئة الاجتماعية أو شخصية الطفل مثل البحث عن الإثارة.

وتقول دراسة قام بها مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في شمال أفريقيا والشرق الأوسط أن أطفال الشوارع في مصر يواجهون مشاكل وأخطار كثيرة من بينها العنف الذي يمثل الجانب الأكبر من حياتهم اليومية سواء العنف بين مجموعات الأطفال صغيري السن، أو العنف من المجتمع المحيط بهم، أو العنف أثناء العمل.

ويتعرض الأطفال أيضاً لرفض المجتمع كونهم أطفال غير مرغوب فيهم في مناطق مجتمعات معينة بسبب مظهرهم العام وسلوكهم، كما يخشى الكثير منهم القبض عليهم من رجال الشرطة وبالتالي إعادةتهم إلى ذويهم أو أجهزة الرعاية.

بالإضافة إلى تعرضهم لمشاكل صحية مختلفة ، ومشاكل نفسية بسبب فشلهم في التكيف مع حياة الشارع، كما نقل موقع ميدل إيست أونلاين على شبكة الإنترنت .
وأضافت الدراسة أن أطفال الشوارع في مصر لديهم احتياجات مباشرة وغير مباشرة منها تعليم مهنة، الحصول على عمل يرتكبون منه لإعاشتهم و إعاشه عائلاتهم في حالة الرجوع إليهم .

وتستعرض الجريدة بعض ما يقوم به المجلس القومي للطفولة والأمومة من مشروعات ومبادرات بالتعاون مع وزارات والجمعيات الأهلية ومن بينها المبادرة القومية لتأهيل ودمج أطفال الشوارع في المجتمع، وبحث دور الوزارات في دعم مراكز استقبال الأطفال وإمكانية إنشاء مراكز إضافية، وذلك لتوفير الخدمات الصحية والاجتماعية للأطفال بلا مأوى لجذبهم بعيدا عن الشارع توطئة لإعادتهم لأسرهم، وتدريب الأخذائين الاجتماعيين والنفسين على التعامل معهم من منظور حقوق الطفل .

ومن المشروعات التي قام المجلس القومي للطفولة والأمومة بتنفيذها فيما يخص أطفال الشوارع :

مشروع حماية ورعاية أطفال الشوارع من المخدرات ... وفيما يلي موجز للمشروع : تعتمد رؤية المجلس للطفولة والأمومة في التصدي لمشكلة أطفال الشوارع انطلاقا من مبدأ حق الطفل في الحصول على أوجه الرعاية المختلفة وحمايته من كل ما يهدد حياته وسلامته وأمنه بالمفهوم الشامل . يتبنى مشروع حماية أطفال الشوارع من المخدرات المفهوم الأساسي الذي قامت عليه الاستراتيجية القومية لحماية أطفال الشوارع باعتبار هذه الفئة من الأطفال ضحية لظروفها المجتمعية الصعبة، تحتاج للدعم والرعاية من أجل إعادة دمجها مرة أخرى في المجتمع. أن مواجهة هذه المشكلة يجب أن تتم بالمشاركة مع كافة الأطراف الفاعلة و المعنية (الوزارات - المجتمع المدني - الجمعيات الأهلية - الأطفال أنفسهم) وفي إطار متكامل من السياسات الاقتصادية والاجتماعية و النفسية .

الهدف العام للمشروع

- يهدف المشروع إلى حماية أطفال الشوارع من المخدرات وزيادة الوعي بهذه المشكلة.

الأهداف الفرعية

- رفع وبناء قدرات العاملين والمتعاملين مع أطفال الشوارع في (مؤسسات الرعاية الاجتماعية و أجهزة الشرطة والجمعيات الأهلية) .
- إعداد دليل عمل تدريسي للمتعاملين مع أطفال الشوارع .
- توفير الدعم الفني والمادي اللازم لتطوير المؤسسات الاجتماعية والجمعيات الأهلية العاملة في مجال رعاية طفل الشارع ورفع كفاءة الخدمات المقدمة بها .
- المجلد الأول: الواقع - الأهداف - المشروعات .

الفئات المستهدفة

- أطفال الشوارع داخل مؤسسات الرعاية الاجتماعية ومرافق استقبال الشرطة والجمعيات الأهلية .
- الأخصائيون الاجتماعيون النفسيون .
- باحثات الشرطة .
- ضباط الشرطة .
- قيادات العمل الاجتماعي في المؤسسات الاجتماعية والجمعيات الأهلية .

الجهات المشاركة

- ينفذ المجلس هذا المشروع بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات وبنموذج من السفاره الدنماركية بالقاهرة وبمشاركة كل من :
- إدارة رعاية الأحداث - وزارة الداخلية .
 - إدارة الدفاع الاجتماعي - وزارة الشئون الاجتماعية .

- الجمعيات الأهلية العاملة في مجال رعاية أطفال الشوارع بالقاهرة والجيزة والإسكندرية .

النطاق الجغرافي

محافظات (القاهرة - الإسكندرية - القليوبية - الجيزة) .

إنجازات المشروع

أولاً: في مجال التدريب

- عقد ورشي عمل (نوفمبر ٢٠٠٢) لاستطلاع رأى الباحثين الاجتماعيين و النسبيين وأطفال الشوارع فيما يتطلعون إليه في الدليل التدريسي الذي سيعده المشروع للعاملين والمعتملين مع أطفال الشوارع في مؤسسات الشرطة والمؤسسات الاجتماعية والجمعيات الأهلية في ضوء الأهداف الرئيسية للإستراتيجية القومية لأطفال بلا مأوى مواثيق حقوق الطفل، والخروج منها بتقرير مفصل تمت الاستفادة منه في تحديد المحاور السياسية والنقط الأكتر لدى الفئات المستهدفة .

- تم عقد دورتين تدريبيتين لضباط الإدارة العامة لمباحث الأحداث على مستوى الجمهورية الأولى في نهاية (ديسمبر ٢٠٠٣) والثانية في (أغسطس ٤ ٢٠٠٤) وذلك بهدف التوعية بأهداف ومبادئ حقوق الطفل وفقا للمواضيق الدولية والتشريعات المحلية، وتغير النظرة إلى طفل الشارع والطفل المعرض للخطر باعتباره ضحية للظروف والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية خارجة عن دارته وليس منحرفا بطبعه .

- تم عقد ورشي عمل لاختيار مدى ملائمة لدليل لتحقيق الأهداف المرجوة منه :

ورشة العمل الأولى :

عقدت خلال الفترة من (١٠-١٣ إبريل ٢٠٠٤) واستهدفت استطلاع رأى القيادات العاملة في إدارتي (الدفاع الاجتماعي بوزارة الشئون الاجتماعية ومباحث

الأحداث بوزارة الداخلية) والقيادات في الجمعيات الأهلية العاملة في مجال أطفال الشوارع بمحافظات القاهرة - الجيزة - الإسكندرية وبلغ عدد المشاركين بها ٢٢ مشارك .

ورشة العمل الثانية :

عقدت خلال الفترة من ٤-٦ مايو ٢٠٠٤ استهدفت استطلاع رأى الأخصائيين الاجتماعيين العاملين في إدارة الدفاع الاجتماعي بوزارة الشئون الاجتماعية، والأخصائيات الاجتماعيات بوزارة الداخلية، وبعض الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين بالجمعيات الأهلية وبلغ عدد المشاركين بها ١٧ مشارك .

- عقد ورشة عمل (٢٥-٢٨ يوليو ٢٠٠٤) لتدريب المدربين من (الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين العاملين بالمؤسسات الاجتماعية والجمعيات الأهلية، وباحثات الشرطة بالإدارة العامة للأحداث) على سبل استخدام الدليل التدريبي الذي أعده المشروع وكيفية نقل تلك الخبرة الى زملائهم في موقع عملهم .
- إعداد الدليل التدريبي للعاملين والمتعاملين مع أطفال الشوارع .
- عقد ورشة عمل تدريبية للإعلاميين في الفترة من (٢٧-٢٨ مارس ٢٠٠٥) لتدريب الإعلاميين على كيفية تناول قضايا أطفال الشوارع و أهم ملامح ومشكلات هذه الفئة من الأطفال وتوفير المصادر الازمة لهم (نظريا - عمليا) لإعداد برامجهم عن ظاهرة أطفال الشوارع .
- عقد دورتين تدريبيتين للأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين، الأولى حول سبل حماية أطفال الشوارع من المخدرات، الأولى في مدينة الإسكندرية خلال الفترة من (٣٠-٢٨ أغسطس ٢٠٠٥) والثانية بمدينة القاهرة في الفترة من (١١-١٣ سبتمبر ٢٠٠٥) .

ثانياً: في مجال تطوير المؤسسات

- تم إمداد مراكز الاستقبال في محافظتي القاهرة والإسكندرية بالاحتياجات الازمة لها بناء على التقدير والزيارات التي تمت إلى مراكز استقبال الأطفال التابعة للإدارة العامة للأحداث في محافظات القاهرة والإسكندرية والجيدة للوقوف على حالتها ورصد الاحتياجات المادية الازمة لتطوير العمل بها ورفع كفاءة الخدمة المقدمة عام ٢٠٠٣.
- توفير الاحتياجات الازمة بعدد من الجمعيات الأهلية في مجال رعاية أطفال الشوارع مثل :
 - فرع قرية الأمل في إمبابة .
 - فرع قرية الأمل في روض الرج .
 - جمعية طفولتي .
- تم تأسيس وتطوير قاعة التدريب الموجودة بمعهد الدفاع الاجتماعي بناء على زيارتها في ٤/٦/٢٠٠٤ والوقوف على أهم الاحتياجات والأجهزة المطلوبة، حتى تكون القاعة صالحة للاستخدام في المهام التدريبية في مجال أطفال الشوارع .

ثالثاً: قاعدة بيانات أطفال الشوارع

- تم تكوين مجموعة عمل فرعية تضم ممثلي الجهات المعنية : (المجلس القومي للطفولة والأمومة - وزارة الشئون الاجتماعية - وزارة الداخلية - الجمعيات الأهلية - مركز معلومات مجلس الوزراء) بهدف المشاركة في وضع النظام المقترن لقاعدة البيانات الخاصة بظاهرة أطفال الشوارع في مصر .
- تجميع الأوراق والملفات المستخدمة في حصر وتصنيف بيانات أطفال الشوارع في المؤسسات الاجتماعية والجمعيات الأهلية .

- القيام بسلسلة زيارات إلى الجهات المعنية للتعرف على قواعد ونظم المعلومات المستخدمة في كل منها ومدى استعانتها بالوسائل الإلكترونية (أكتوبر - نوفمبر ٢٠٠٤).

- إعداد مشروع نظام لقاعدة بيانات أطفال الشوارع.
- إعداد تصور لاستماراة البيانات اللازمة للمشروع.

لأشك أن مصر كغيرها من الدول، بحاجة إلى قاعدة بيانات حول ظاهرة أطفال الشوارع وغيرها من مظاهر الاعتداء على حق الأطفال وأشكال الإساءة والعنف ضد الأطفال في المنزل والمدرسة ومرافق الرعاية والمؤسسات الإصلاحية (الأحداث والسجون)، وفي أماكن العمل، وفي الشارع، وفي كل مكان في المجتمع الإنساني. فبدون هذه البيانات، بالإضافة إلى الفهم الصحيح لأسباب الكامنة وراء هذه الظاهرة المخيفة، تبقى محاولات التصدي لها متناهية، قليلة الأثر والفاعلية، وليس لها صفة الاستمرار.

مصادر البحث

١. أحمد عاشة. "بيولوجيا العنف" ، في المؤتمر السنوي الرابع للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية : "الأبعاد الاجتماعية والجنائية للعنف في المجتمع المصري" (٢٠٠٢ إبريل ٢٣-٢٠) ص ٥٥٣-٥٥٤ .
٢. إيمان شريف. "التغير الاجتماعي والعنف الأسري" ، في المؤتمر السنوي الخامس للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية: "التغير الاجتماعي في المجتمع المصري خلال خمسين عاماً" (٢٠٠٣ إبريل ٣٠) ص ٧٢٥-٧٦٢ .
٣. سامية قدرى. "مظاهر العنف المصاحبة لمعاملة الأطفال: دراسة استطلاعية." المؤتمر السنوي الرابع للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية (٢٠٠٢) ص ٧٧٧-٨٠٢ .